

ايضا صفة للظالم لكن لم يعلق باللفظ والمعنى يصير سببه مبداء للفظ والمعنى
ايكون اللفظ يفهم منه المعنى وكون المعنى يفهم من اللفظ **وهو** مطابقة تلك النسبة المسمومة
من الكلام الطائها هي التي تدل عليها الخبر وكلام دهرمان في نسبة يفرانها هي وقوع النسبة
اولا وقوعها ويتجه عليها لتلحق لا يدرك اللفظ في الواقع هو النسبة المسمومة التي لا يجرى فيها
فكيف يتصور مطابقتها مع اتحادها **ويكذب** وقوعه بالواقع لاعتبار ان احدهما كونه
منهوما من الكلام مع قطع النظر عن الواقع والاخر كونه في الواقع مع قطع النظر عن الكلام وما يدرك
عليه والواقع باحدا لا اعتبار من يفرق بالاعتبار والاخر ويجوز ان يتحقق النظام بل يتحقق
بالاعتبار وقد ختار ان النسبة المسمومة التي مطابقتها للخبر صدق تام في الاعتقاد
اذا ذكر ان النسبة واقعة ومطابقتها للنسبة الظاهرية بان يكون في الواقع لكونها ثبوتية
وعدم مطابقتها اياها بان يكون في الواقع لاختلافها بثبوتها وسلبها وكذا حال القضية
فان النسبة المسمومة منها الاعتقاد ايراد كانه التسليم يتوافق ومطابقتها للخبر بان يكون
الخبر في الواقع وعدم مطابقتها بان يكون الواقع فالصدق مطابقتها بثبوتها والقضية
وانتفاء في السلب والكذب فيها بانتفاء ثبوتها وانتفاء **التم** الا ان يقال ان كاذب
وجر الاستبعاد ان المعلوم الظاهر عدم مطابقتها للاعتقاد ان يكون في الاعتقاد
ولا يطابق الخبر على ما هو قاعدة رجوع الشيء الى التعبد وهذا بناء على ان يثبت عند النظر
ان النظام قابل بالحصالة والافليكن يوسع بنكر الاختصاص فيستغنى عن التزم ذلك السيد
وهو فان اشكوك في بولطوق كاذب في الشرح لان الخبر ما يدرك على الحكم ولا يلزم منه ان يكون قائم
حكايا بذلك الحكم لجواز تخلف المدلول فانما جعلهم كاذبين ولم يتعرض لجره الا ان اللفظ
اثبت الكذب بعدم مطابقتها للاعتقاد مع مطابقتها الواقع ولم يتعرض لخال الصدق كانه في
الشيء وكان بهما ان اللفظ لا تدل على ان القصد مطابقتها للاعتقاد فقط لجواز ان يكون مطابقتها
الواقع للاعتقاد جميعا كما هو مذهب الجاهل ويكون كاذب بقوله لنا فحين باعتبار ان الكلام
م

لا باعتبار ان لم يطابق للاعتقاد فقط فيشكل وجه الاستدلال بالآية لانها لا تدل على
موت الدعي من كون الصدق مطابقة الاعتقاد والكذب عدم مطابقتها ويمكن ان يقال ان يكون
من الاستدلال في مذهب الخصم والاية ينبغي كون الصدق مطابقة الواقع كما هو مذهب الخصم لانها
اثبت الكذب معها فلا يكون الصدق لها ضرورة امتناع اجتماع الصدق والكذب لئلا يقال ان
باعتبارها ولا يبعد ان يثبت بالآية كون الصدق مطابقة الاعتقاد فقط فان حصل الكذب عدم
مطابقتها للاعتقاد فقط لم يجعل الصدق مطابقة الواقع والاعتقاد جميعا ومرجع الصدق مطابقتها
لم يجعل الكذب عدم مطابقتها للاعتقاد فقط بل المناسبات كون الكذب عدم مطابقتها للاعتقاد
فقط ان يكون الصدق مطابقة فقط على ما هو مقتضى ثبوتها **وهو** بشهادة ان اللفظ
فان قلت من موكلات فيعد بالكذب الحكم الذي دخلت عليه وهو المظهر به اعني كونه صلي
رسول الله لا تاكيد لشهادة المناقصة بل لولعها بقوم يشهدون فلا يشهدون **وهو** كذا
في حق من شهد الخبر المذكور فيقال انها وان دخلت في الشهادة لكونها غير ان الشهادة غير كاذبة
ورغم تصادقها وتبذرها والوجه ان جعل الخبر المذكور متضمنا لهذا الموكل الذي لم يشهد في نفسه
الكذب في الشهادة بوجه ان يشهد باعتبار كونه ضارلا ودينا وجه في كذا **وهو** في قوله في حقهم
لما كان الكذب عدم مطابقتها الواقع فان نسب الكذب الى الواقع كان هنا عدم مطابقتها الواقع
في الواقع وان نسب الحكم للاعتقاد كان عدم مطابقتها الواقع في الاعتقاد ولما نسب الكذب هنا
الحق اعتقادهم الفاسد كان المراد بعدم مطابقتها الواقع في اعتقادهم فالكذب ليس لعدم
مطابقتها الواقع وانما امر بانها خالفة لما كان هذا الخبر غير مطابق الواقع في اعتقادهم
في حقه مطابقتها للاعتقاد في ما يشكل جعل كاذب بعدم مطابقتها الواقع دون عدم مطابقتها
الاعتقاد ولكن في حال الاشكال بتقرير هذا الخبر في الشرح على وجه المنع هكذا لا نفهم
ان كذب هذا الخبر لعدم مطابقتها للاعتقاد كاذب لم لا يجوز ان يكون بعدم مطابقتها
في الاعتقاد ولو قرر على وجه التسليم كما ذكر دهرمان في الشرح اشكال في الاشكال **وهو**